

الله الرحمن الرحيم

٨٥٨	رقم التبليغ :
٢٠١٦ / ١٠ / ٨	تاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم: ٤٠٩٥ / ٣٢ / ٢

السيد اللواء/ محافظ الشرقية

خطبة طيبة وبعد ٠٠٠

اطلعنـا على كتابكم رقم (١١٨٨) المؤرخ في ٢٠١١/١٢/٢٧م، بشأن النزاع القائم بين محافظة الشرقية (مرفق الإسعاف)، ونادي فاقوس الرياضي بخصوص بطـلـان تصرف النادي ببيع قطعة الأرض الكائنة بناحـية مركز فاقوس بمحافظة الشرقية إلى وزارة الدفاع.

ونـفيـد: أن النـزاع عـرض عـلـى الجمعـية العمـومـية لـقـسـمـى الـفتـوىـ والـتـشـريعـ بـجـلسـتـهاـ المـعـقدـةـ بـتـارـيخـ ٥ـ مـنـ سـبـتمـبرـ ٢٠١٦ـ مـ المـوـافـقـ ٣ـ مـنـ ذـيـ حـجـةـ عـامـ ١٤٣٧ـ هـ؛ فـتـبـينـ لـهـاـ أـنـ الفـقـرـةـ (دـ)ـ مـنـ المـادـةـ (٦٦ـ)ـ مـنـ قـانـونـ مـجـلسـ الدـوـلـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رـقـمـ (٤٧ـ)ـ لـسـنـةـ ١٩٧٢ـ تـنـصـ عـلـىـ أـنـ: "تـخـصـ الجـمـعـيـةـ العـمـومـيـةـ لـقـسـمـىـ الـفتـوىـ وـالـتـشـريعـ بـإـبـادـاءـ الرـأـيـ مـسـبـبـاـ فـيـ الـمـسـائـلـ وـالـمـوـضـوعـاتـ الـآـتـيـةـ: ... (دـ)ـ الـمـنـازـعـاتـ الـتـيـ تـنـشـأـ بـيـنـ الـوزـارـاتـ أوـ بـيـنـ الـمـصالـحـ الـعـامـةـ أوـ بـيـنـ الـهـيـئـاتـ الـعـامـةـ أوـ بـيـنـ الـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ أوـ بـيـنـ الـهـيـئـاتـ الـمـحلـيـةـ أوـ بـيـنـ هـذـهـ الـجـهـاتـ وـبـعـضـهـاـ الـبـعـضـ،ـ وـبـكـونـ رـأـيـ الـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـنـازـعـاتـ مـلـزـماـ لـلـجـانـبـيـنـ...ـ".ـ

واـسـتـظـهـرـتـ الجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ مـاـ تـقـدـمـ .ـ وـعـلـىـ مـاـ اـسـتـقـرـ عـلـىـ إـفـتـاؤـهـاـ .ـ أـنـ المـشـرعـ فـيـ قـانـونـ

مـجـلسـ الدـوـلـةـ نـاطـ بـالـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ لـقـسـمـىـ الـفتـوىـ وـالـتـشـريعـ الفـصـلـ بـرـأـيـ مـلـزـمـ فـيـ الـمـنـازـعـاتـ

الـتـىـ تـنـشـأـ بـيـنـ الـجـهـاتـ وـالـهـيـئـاتـ الـمـنـصـوـصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـفـقـرـةـ (دـ)ـ مـنـ المـادـةـ (٦٦ـ)ـ الـمـشـارـ إـلـيـهـاـ،ـ

وـهـذـهـ الـجـهـاتـ وـالـهـيـئـاتـ جـمـيـعـاـ مـنـ أـشـخـاصـ الـقـانـونـ الـعـامـ،ـ وـمـنـ ثـمـ فـإـنـ وـلـاـيـةـ الـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٠٩٥/٣٢

(٢)

تحسّر عن المنازعات التي يكون أحد أطرافها شخصاً من أشخاص القانون الخاص ولو كان الطرف الآخر في المنازعة من أشخاص القانون العام.

ولما كان ذلك، وكان النزاع الماثل يدور بين محافظة الشرقية (مرفق الإسعاف) وإحدى الهيئات الأهلية العاملة في ميدان رعاية الشباب والرياضة (نادي فاقوس الرياضي) وهو أحد أشخاص القانون الخاص، ومن ثم ينحصر اختصاص الجمعية العمومية عن نظر النزاع المعروض بحسبان أن أحد طرفيه من أشخاص القانون الخاص.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشریع، إلى عدم اختصاصها بنظر النزاع الماثل، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٦ / /

رئيس
المجتمع العمومي لقسمي الفتوى والتشریع
الستشار / المحامي
يعقوب راغب ذكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس
المكتبة الفنية
المستشار / شريف الشحاذلي
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز /